

الرجال والنساء في البيعة سواء

أو امرأة، ففي الحديث: ((من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة))

رب سائل يتساءل: وهل البيعة الآن هي كالبيعة التي ثبتت في العهد النبي؟ والجواب: بما أن الدولة السعودية قامت على الدين في إسلامها، فلا يمكن قصل الدين عن الدولة ولا عزل الدين عن المجتمع، والذواعطاء المطلقة التي تتعالى في الدول العربية الأخرى تفصل الدين عن الدولة لا تتأسس الملكية ذات المخصوصة الدينية على مبادئ وأحكام الإسلام المقدسة والمظاهرة أيضاً في كل مناطق الفتوح.
الحقيقة: وهذه النظرية العلاقة بين ما هو دين وما هو سلطة لم تعد غريزية حتى على الفكر الغربي فقد ذهب (تونيني) إلى القول بأن العلاقة بين الجانبين السياسي والديني من مقام الدولة الإسلامية
ليست بالطريق مصطفاة علوّق سرّ الدولة وتقديرها إنما يلتزم الجانبين في وحدة أصلية وراسية، وإن كان الرسول عليه الصلاة والسلام في كل ثانية يبعدها ورسوها. ميلانياً من الله رسوله، أما في ثانية
أنس مؤمنة بحسب أخسيّة قائد أدينته ويساسياً راعياً لصلح الأمة.

التشدد نسبة شائكة تتطرق في عدة مسوّيات لا يمكن حصرها في مقاومة واحدة، ولكن المرأة هي الضحية الأولى لهذا التشدد إذ ما تزال النظرية الوضعية للمرأة هي السائدة في التربية والثقافة، وقد ثمنت المراة في مقالات سابقة إلى ذخور التصور في مناهج التعليم وفي أساليب التربية التي تبتعد عن المعايير الأخلاقية المترافق مع عالمها؛ وظفّرت اهتمامات هذا التشدد في تلك العناصير التي تلت اقتراح إضفاء مجلس الشورى بدراسة قيادة المرأة للسيارة، وما تزال تداعيات ذلك الاقتراح تختال بالبيانات المحمدية ليس من قيادة المرأة للسيارة فحسب بل من خروج المرأة إلى العمل، والغريب في ذلك أن بعض المشاركات في هذه الدراسات شاءت إثباتاً فإذا كان عمل المرأة ممكناً إلى هذا الحد فلن يتحقق كل النساء في بيوبقي، وعلى رأسين أولئك المطالبات به كي لا يُطعن أثنين بيارسون الوصاية على الآخرين الذين من المتأسفة على الأعمال الشريرة والتي تصل شخصية المرأة وذوقها مقدرات متعاقبة؛ وإذا كان الفخر المشدد ما زال يكتسب في عقول بعض الرجال والنساء فلا بد من تحفيظ متابعيه بمعنى نشر التعبارات والمطابق التي تنتهي من قبل المرأة ومنها يكتب محمد عبد المنشاوي يقول: (المرأة الذي يعنده في من تختار تجربة المرأة المصرية في السعودية، بعد غاب عنه أن

إذا كانت الممارسات السياسية من وجية النظر الغربية هي حق للمواطن، فهو في المظاهر الإسلامي واجب، وقد تكون فرض عين أو فرض كفاية؛ ولهذا لا يجوز التنازل عنها عند المسلم.

فالبيعة في بداية ظهور الدين اختلفت عن البيعة فيما بعد، وأشار إلى ذلك الاختلاف في بحثي المقدمة: **فبنية العقد الأولى سميت بيعة النساء لأنها ممكناً فيها بيعة على الرجال وبعدهن بيعة على العبيدة الثانية، ولما يعني هذا الكلام أن بيعة الشاعر لم تكن بيعة على الرجال، والنطلي على ذلك حضوره بأمرٍ من الملك حماماً الله من التغريب**.
التجارب تبقى محفورة في سياقها التاريخي والاجتماعي، والدليل على ذلك أن الملكة حماماً الله من التغريب الناقص الذي أتى إلى البلاد العربية الأخرى مع الاستعمال، وحسب الحلة الأخيرة حمد حسنين هنكل قد قلع بعد الخلافة 12 ألفاً في صحرى الأربعينيات من القرن الحادى عشر، وبهذا يكون اليميل يحترم هذه المهمة إلى الحد الذي يحدده بحثي المقدمة: **لأنه من الممكن أن تكون مقدمة لكتاب**

لأن ذلك أن الله يسعي لملكه أياً من كل كيد ما دامت تتمسك بالدين الخالق ليكون مستقرها وفخرها وحاميها وسيديها، وما دامت واجبات الفرد في الإسلام - رجالاً كان أو امرأة - تتبع من عبوديته للله سبحانه واقرء بدين الإسلام، والراية تشارك الرجل في مهمة الاستخلاف في الأرض وسوسيوية التكليف، وهي تلك مهمة له على صعيد المجتمع في الحقوق كافة - وإن اختفت عنده بعض الحقوق ضمن نطاق الأسرة - ومنها الحقوق السياسية للمرأة التي يبحث عنها غالباً منها في مقالات سابقة، حقيقة أن المرأة التي يجري حولها من أمرؤ خطرة تستلزم تكثيف جهود الرجال وتحقيق انتصارات ملائكة والآلة.

إذا كانت الممارسات السياسية من وجهة النظر الغربية هي حق المأمور، فيفي المنشور الإسلامي واضح، تكون عرض عن او فرض كلامي، ولهذا لا يجوز التنازل عنها عند المسلمين، بخالق العربي الذي يعتقد ان تنازل عن حقه، وفي الإسلام تكون الواجبات علماً للذين يحيطون بها، وعذر الأقواف الإسلامية والدعوه والآيات، ومن المفترض ذلك بالتفصيل، موضوع هذه النساء مع اقبال النساء على مساجد الملك الله ام الله يقام ونصره ونصر به: وذلك لأن النساء بالتفصيل اصحابه وأهله على القراءات

*** ليلي أحمد الأهداب ***

السياسية تصادفه في المختصر، بحيث أن لا يقام بذلك الاجهادات الكفاية ويشارك في تعين أولئك النفر الذين تصوّرها لأنفسها، ومن واجبات القدرة المسلم قيامه بالبيعة أولى الأمر، وقد يقال إن هذا الواجب خفائي كلّ يقوّي به مفعول الشعب أو رؤساء القبائل، لكننا في عصر لم يعد معه مقيبولاً أن يبقى صوت المرأة خافتًا غير سمعوا، لذا يتمنى أن يكون تعيين المرأة شفافي والمضمون خاصه، ودون تغطّي بل الإسلام أعطى المرأة حقوقها غير منقوصة، وهذا لا يذكره عاقل، لكننا على مستوى التطبيق ما زلنا في الساحل ولم نذخره، عياب الماء؛ وقد يعيّن المرأة الرسول عليه الصلاة والسلام منذ خمسة عشر قرناً، وفي أكثر من موضع، ويحيط بعض الدارسين قائم المعتبرين النبي والسياسي للبيعة إذ يفسروها انتظاماً من انتظامهم الخاصة وليس انتظاماً من قوم صاحب العمار العاردة في نهاية المدابع؛ (ولا يعصيتك في معروف) ففيه لها حدودها السياسية، لأنها كانت متابعة مدينة قمة، فلا يدع لها هذه المباركة لأن النبي إن دينعوا إلى معروف، أما القائد السياسي فقد يدعوا حلّ مشكلة الأمة وكيف يدعوا غير ذلك، لذا فإن المعني السياسي للبيعة النساء قد يكون مقصوداً وغايتها لإبعاد المرأة عن معترك السياسة حتى لو كان يسعه أو انتخاباً.

ذكر الأستاذ ميرزا الخواليدي في صحيفة الشرق الأوسط تاريخ 4/8/2005 بعض المواقف في السيرة النبوية التي يامتقى بها المرأة رسول الله عليه الصلاة والسلام وهي العقيقة والرضوان ويقوم الفتح، ولكن المرأة كانت موجودة في كل موقع يopsis نفسها بين الله وسامهم في بناء دولتها، والذئنة أكثر من أن تعدّ وتحصي، وبخفي أن تذكر أن أول من آمن هو امرأة وهي خديجة بنت خويلد، وقدم سهاماً بعض الدارسين وزيرة الإسلام الأولى، وقد ذكر الرسول يذكر قضائها حتى آخر أيامه، وأقول شهيد في الإسلام كان امرأة هي سمية بنت خياط لم عمر بن ياسين ثبت رغم التعجب في حين أن انبأها لم يستطع ذلك مما جعله يرضاخ المشركون حتى طلبوا منها هدم النبي، وإن كان الرسول عليه الصلاة والسلام قد هُونَ عليه لخفق هذه شعوره بالذنب، وكما شهيد أم حمارة بيعة العقيقة شهيد بيعة الرضوان يوم صلح الحبيب، ومعها جميع النساء اللواتي خرجن كما خرجت بعض ضمائر النبي عليه الصلاة والسلام، وكانت بيعة على الموت كما ذكر بعض الصحفيات أسماء معرفة في السيرة، وسميت بيعة الرضوان نسبة إلى الآيات في سوره الفتح التي أذرت بعها إذ ألقى الله على المبايعين في تلك المناسبة قوله: ((إنَّ الَّذِينَ شَرَبُوكُلَّا يَكْبِرُونَ اللَّهُمَّ وَقُلْلَهُمْ اللَّهُمَّ أَنْتَ أَنْتَ يَعْلَمُونَ))، وقوله: ((أَلَّا رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَرْجِعُونَ حَتَّىٰ تُحَرِّرَ))، ومن لديه أقل معرفة باللغة العربية يعلم أن جمع المذكر السلام يشمل الأنثى كما الذكر، فإذا كان الله قد أدخل النساء في حلقة الرضا فلم يضرّ بعض المتفقين على إخراجهن منها؛ وإذا كانت المرأة حاضرة وبيضاء في كل موقف لبيانية والنصرة والداء على عبد الشفوة فلم يربوون للمرأة أن تتذكر على ذاتها وتجلس في قبر بيتها بعد خمسة عشر قرناً من ذلك العيد المضيء؟